

في بيان طهاره الصوم

ينكره الا ان الله تعالى لما اخرج الليل عن حلبة الصوم بقوله
 فالان بشره من وكفوا واشربوا ولا تأكلوا من الايام بحال الصوم
وصفة الغسل اي سب وجوبا على المسلم الراس الذي بموته اي بغير
 بكتا بيزه ولي عليه واصنافها الى الغسل بخارج لانه شرطه **واجب** يعني
 سبب وجوب الحج البيت بالمبل اصافته اليه **والغسل** يعني سبب وجوب
 العشر الارض النامية بالخارج حقيقيا الى الارض التي فيها ثمن الربيع
 حقيقته حتى لا يجرد اذا اضطلح الربيع اذ هذا بعينه الذي يقال
 عشر الارض وينكر الوجود بتكرارها **والخراج** اي سبب وجوب الجراج
 الارض النامية بالثمن المتدري بالتمكين من الزراعة وعده رزقا
والغزاة اي سبب وجوب الطهارة المتلذذة غير انما لا تجوز الا للحد
والغزاة اي سبب مشروع عينة المصالحات تعلق بها المعدور
 اي سببها توفت بقاء العالم المفرد بغيره فانه تعالى الى يوم القيا
 على تعاطي الناس بعضهم لبعض الاشياء التي يجتنبون بها
 لان بقاء العالم بقاء الانسان وبقاوه يكون بالنتيجة بالارواح
 وهو محيل بالمال والمال بالمصادقات **باب العقوبات والحدود**
 فبذلك عطف البيان لان العقوبات هي الحدود لكن الاصل في بيان
 هو من قبيل قوله تعالى نزل الملائكة والروح لان العقوبات
 اعم من الحدود فان النكاح والحزب وغيرهما عقوبات وليست
 بحدود **والكفارات ما سببت العقوبات والكفارات اليه من قبل**
 بالعلم بيان لما هو سبب الفصاخص **وزنا** اي سبب لوجم زنا المحسن
 وسبب حله لما يترافعا غير المحسن **وسقوة** اي سبب فطخ البيل
 السرقه **وامر ارباب الحظر والباحة** اي يكون سباحا من وجه
 ويحظر الامن وجه اخر يعني الكفارات دائمة بغير العقوبة والعبادة
 اتامعت العبادة فلا تسمى تؤدى بالصوم ويشترط بينها وقوف
 اذا بما على من وجبت عليه واما معنى العقوبة فالانها لم تجب ببدل

بل

بل وجبت جزاء على ارتكابه المحذور وجب ان يكون سبها ارباب الحظر
 والباحة ليكون معنى العبادة مضافا الى صفة الاحبة ومعنى العقوب
 مضافا الى صفة الحظر **فشر خطا** فانه من حيث الصورة روي الى
 صلب وهو مباح وباعبار ترك الشئ هو محظور لانه اصلا يادبها
والافطار عمد اي رخصان قوله مباح من حيث انه لا يترتب ما هو
 مملوك ومحظور من حيث انه جنابة على الصوم فيصلي سببا للكفارة
واما يعرف السبب للملك اليه اي باضافة الحكم الى السبب **وتعلقه**
به اي تعلق الحكم بالسبب **لا اله الا الله** اي باضافة التثنية ان يكون اي التثنية
 المضاف اليه **ببها** اي للمضاف وحدها بما يقال كسب فلا لان
 الاصافه للمميز هو يحصل باخص الاشياء بالحكم وهو سببه **واما**
بها في الشرط لان انضال الحكم بالسبب انضال بثبوت
 وانضال له بالشرط انضال بحجورة فلا شك ان انضال له بالسبب
 يكون حقيقة وانضال له بالشرط يكون مجازا **السقوة الفطر** اي
 سبب الاول الراس وسبب الثاني البيت والفطر واللاله شرطان للوجود
 هذا الذي ذكر من بيان الاسباب طريقة المتلذذين واما المتلذذين
 شائبا فالسبب وجوب العبادة نعم الله تعالى علينا شكرها **باب**
 وجب شكر النعمة الوجود في النطق وكمال العقل **الصلاة** وجبت شكرا
 لنعمة الاعضاء التليمة **والصوم** وجب شكر النعمة اقتضاه المشي
والزكاة وجبت شكرا لنعمة المال **واجب** وجب شكرا لنعمة الثبوت
باب بيان اقسام السنة لما فرغ من بيان اقسام الكتاب
 شرع في بيان اقسام السنة ايمانا نية وهي تطلق على قول الرسول
 صلى الله عليه وسلم وعمله وكان عند امره بعبادته وطريقة العبادة والحد
 والحرصت ان بالقول فلهذا قال اقسام السنة ولم يقبل قولها
والاقسام التي سبق ذكرها من الحاضر والحام وغيرهما الى قوله واما
 الثابت باقتضاء النص ثابت في السنة **وهو الابواب** اي بيان ما يجتمعه

الاشي